

المحاضرة رقم 4

الإدارة الجبائية

الإدارة الجبائية في الجزائر.

أولاً: تعريف الإدارة الجبائية

تتمثل الإدارة الجبائية في الجهاز المكلف بتطبيق التشريع الضريبي والتحقق من سلامة تنفيذه، وذلك من أجل حماية حقوق الدولة والمكلفين بلضريبة معاً. كما تعتبر كجزء لا يتجزأ من الإدارة العمومية، إذ تشكل مزيجاً من العناصر الإدارية والمالية والقانونية. تعد الإدارة الجبائية الكفاءة من أهم آليات تحقيق العدالة، لذا كان من الإلزام التطلع إلى إيجاد إدارة جبائية ذات كفاءة عالية لمنع حدوث أي اختلال بين وظائفها وإمكانياتها.

وعدم كفاءة الإدارة الجبائية يؤدي إلى ضياع الكثير من الحقوق ويفتح الأبواب لتهرب المكلفين من أداء التزاماتهم، ولتفادي هذا، يسعى المشرع الجزائري على العمل الدائم من أجل تحسين وعصرنة الإدارة الجبائية عن طريق الإصلاحات المتواصلة التي كان نتائجها الانتقال من التنظيم الإقليمي إلى التنظيم النوعي للمصالح الجبائية قصد الوصول إلى الشفافية والفعالية.

وتنبثق الإدارة الجبائية الجزائرية من وزارة المالية كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم 01: يوضح فروع وزارة المالية

الهيكل

المديرية العامة للتقدير والسياسات

المديرية العامة للميزانية

المديرية العامة للخزينة

المديرية العامة للضرائب

المديرية العامة للمحاسبة

المديرية العامة للعلاقات الإقتصادية والمالية الخارجية

المديرية العامة للأموال الوطنية

المديرية العامة للجمارك

قسم الصفقات العمومية

مديرية عمليات الميزانية والمنشآت القاعدية

مديرية الصيانة والوسائل

مديرية الموارد البشرية

مديرية نظام الإعلام

مديرية الوكالة القضائية للخزينة

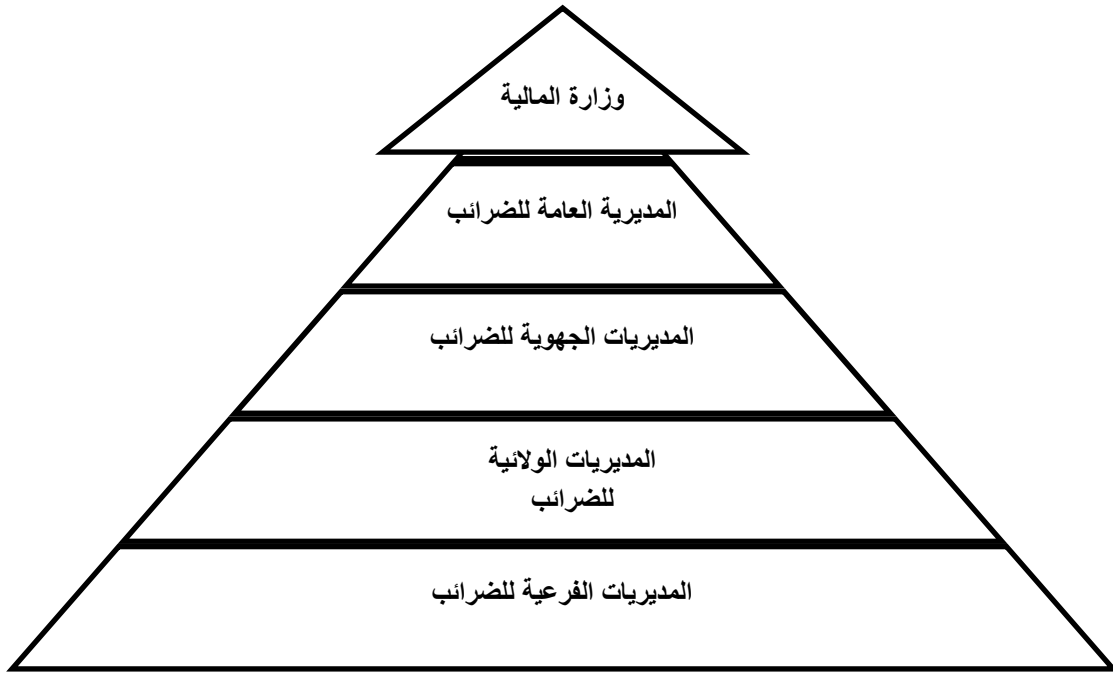
مديرية الإتصال

المفتشية العامة للمالية

ومحور دراستنا يتبلور حول هيكل المديرية العامة للضرائب التي تمثل الإدارة الجبائية.

والشكل الهرمي التالي يبين التنظيم التسلسلي لهياكل الإدارة الجبائية

الشكل رقم (2) يوضح تنظيم الإدارة الجبائية



ثانيا: هياكل الإدارة الجبائية قبل الإصلاح:

1. المصالح المركزية للضرائب:

لقد تم استحداثها بموجب المرسوم التنفيذي 90-190، الصادر في 23 جوان 1990، المتضمن الإدارة المركزية لوزارة المالية، كما أن عمليات الرقابة على المستوى المركزي تسير عن طريق مديرية البحث والمراجعات، وهي مصلحة مركزية لها صلاحيات وسلطات على المستوى الوطني، وتتضمن ثلاث مصالح جهوية للبحث والمراجعات وأربع مديريات فرعية.

1.1. تنظيم الإدارة المركزية:

لقد جاء المرسوم التنفيذي رقم 07-364 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم الادارة المركزية لوزارة المالية، ليجسد خطوات تسيير قطاع المالية من خلال التكفل بمهامه الدائمة والمهام الجديدة بديناميكية خاصة، حيث تشتمل الإدارة المركزية على:¹

الأمين العام

يلحق به كتب البريد والمكتب الوزاري للأمن الداخلي، ويساعده 04 مديري دراسات، و03 رؤساء دراسات.

رئيس الديوان

يساعده 08 مكلفين بالدراسات والتلخيص يكلفون، على التوالي بما يأتي: العلاقات مع الهيئات التشريعية، الشؤون القانونية، العلاقات مع هيئات التنفيذ، التعاون الدولي، العلاقات مع الحركة الجموعية، حصائل وبرامج نشاط الوزارة، الملفات المسجلة في مجالس الوزراء ومجالس الحكومة، متابعة الإصلاحات الاقتصادية والمالية، و06 ملحقين بالديوان.

الهياكل الأخرى

تشتمل على 16 مديرية عامة، نذكر منها: المديرية العامة للتقدير والسياسات، المديرية العامة للميزانية، المديرية العامة للخزينة، المديرية العامة للضرائب، المديرية العامة للمحاسبة، المديرية العامة للعلاقات الاقتصادية والمالية الخارجية... الخ.

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على المرسوم التنفيذي 07-364 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007.

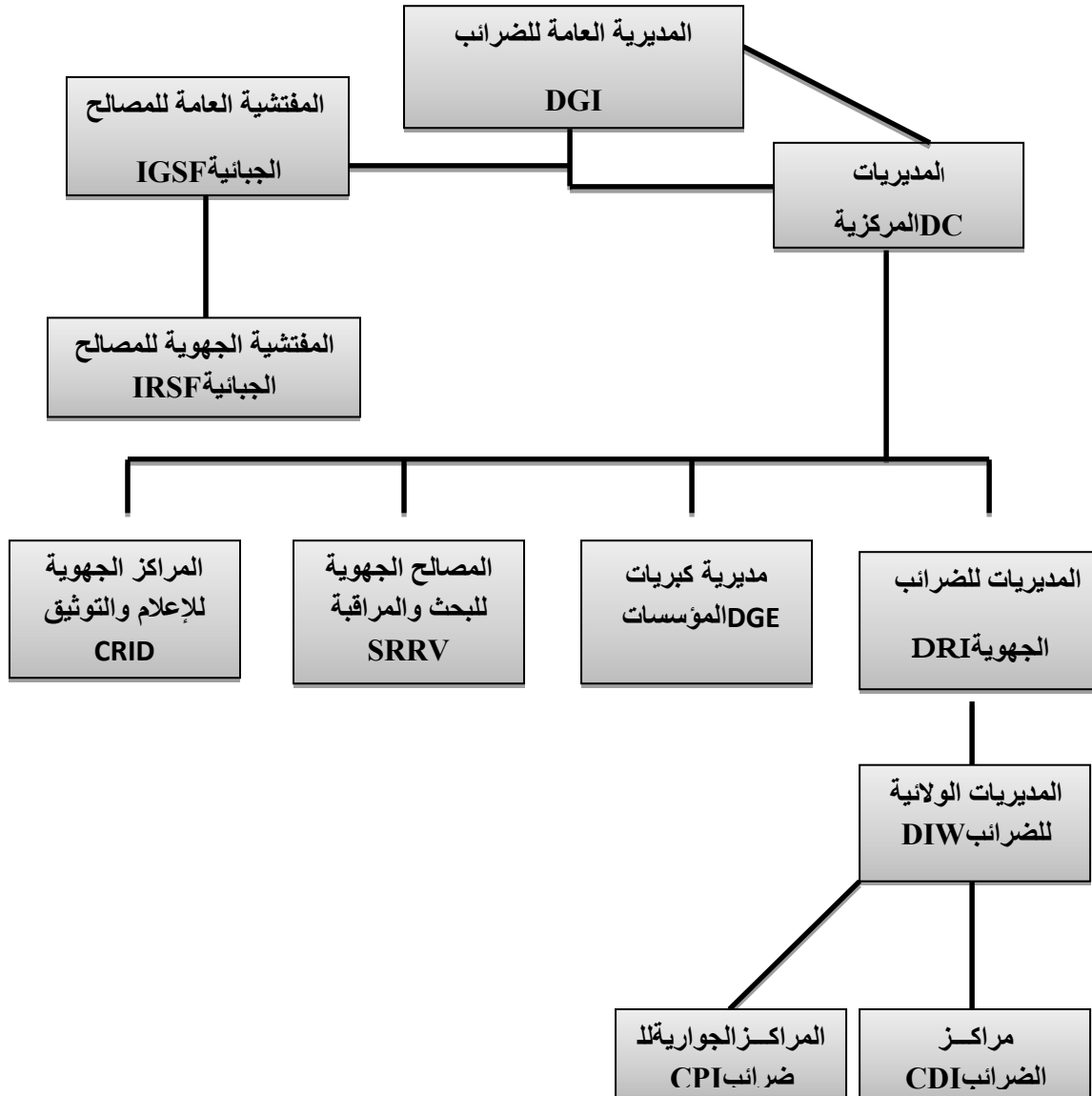
ومن مهام المديرية العامة للضرائب:

- القيام بالدراسات الهامة موازنة مع السياسة الجبائية وشبه الجبائية؛
- دراسة وتحضير الاقتطاعات الجبائية بالنظر إلى السياسة العامة للدولة فيما يخص الميزانية، الأسعار، الدخول، الادخار، النقود والقروض؛
- تهيئة المحيط والتوازن الجهوي؛
- دراسة عقلنة تقنيات النظام من أجل تسيير جيد؛

- دراسة واختبار مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمات المتعلقة بكل الضرائب، الحقوق والرسوم؛
- ربط الأعمال التحضيرية لمشاريع قانون المالية؛
- ضمان عملية الإعلام بجملة الخدمات التي تقدمها المديرية العامة للضرائب؛
- المشاركة في دراسة مشاريع الاتفاقيات المتعلقة بالجباية الدولية؛
- المشاركة في الأعمال الخاصة بالتعاونيات الجبائية الدولية

وتجدر الإشارة الى ان المديرية العامة للضرائب تتكون من 08 مديريات و30 مديرية فرعية، وفيما يلي الشكل الذي يمثل وضعية مديرية كبريات المؤسسات ومركز الضرائب بالإضافة الى المركز الجوّاري للضرائب ضمن التسلسل الإداري بالنسبة للمديرية العامة للضرائب.

الشكل رقم (04): وضعية الهياكل المستحدثة ضمن الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب



2. المصالح غير المركزية للضرائب:

المديرية الجهوية للضرائب (DRI): طبقا لإحكام المادة الثانية من القرار المؤرخ في 12 جوان 1998، الذي يحدد الاختصاص الإقليمي للمديريات الجهوية والمديريات الولائية للضرائب وتنظيمها وصلاحياتها على المستوى الوطني توجد تسعة (09) مديريات جهوية نذكرها كالتالي: الجزائر، البليدة، الشلف، وهران، سطيف، قسنطينة، عنابة، ورقلة، بشار، وهذه المديريات تتكفل بتنسيق ومراقبة عمل الإدارات الولائية، كما تتمتع باستقلالية تامة من حيث التصرف واتخاذ القرارات مما يسمح بدعم مركزها وتقوية سلطتها.

مهام المديرية الجهوية للضرائب: طبقا لإحكام المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 06/ 327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، والمحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها. فإن مهام المديريات الجهوية للضرائب تتلخص كما يلي:

- تمثيل المديرية العامة للضرائب على المستوى الجهوي.
- تسهر على تنفيذ البرامج وتطبيق التعليمات والقرارات الصادرة عن الإدارة المركزية.
- همزة وصل بين العلاقة الوظيفية للإدارة المركزية والمديريات الولائية للضرائب.
- تتولى تنشيط عمل المديريات الولائية التابعة لإختصاصها الإقليمي وتوجيهها وتنسيقها ومراقبتها.
- طبقا لإحكام للمادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 06/ 327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، فإن كل مديرية جهوية تضم أربعة مديريات فرعية وهم:

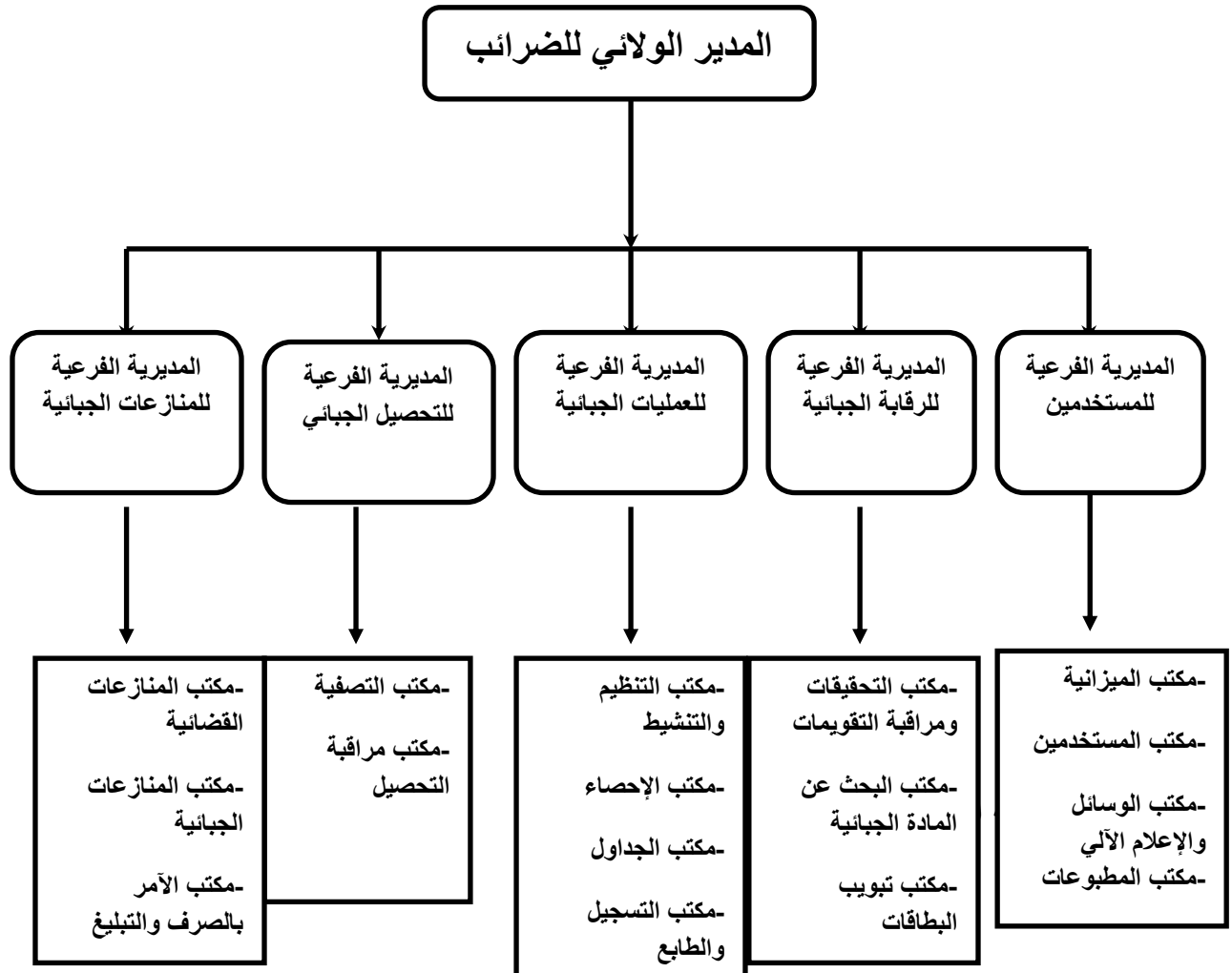
- المديرية الفرعية للتكوين.
- المديرية الفرعية للتنظيم والوسائل.
- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.
- المديرية الفرعية للرقابة.

المديرية الولائية للضرائب (DIW): طبقا لإحكام للمادة 39 من القرار المؤرخ في 12 جويلية 1998، المحدد للإختصاص الإقليمي للمديريات الجهوية والولائية للضرائب. فإن المديرية الولائية للضرائب تتكون من خمسة مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.
- المديرية الفرعية للتحصيل الجبائي.
- المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.
- المديرية الفرعية للمنازعات الجبائية.
- المديرية الفرعية للمستخدمين.

والشكل التالي يوضح هذه المديريات ومكاتبها:

الشكل رقم (3): الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب الولائية



طبقا لإحكام للمادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 327/ 06 المؤرخ في 18 سبتمبر المحدد لتنظيم

المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها. فإن مديريات الضرائب الولائية تهتم بما يلي:

➤ تسهر على إحترام التنظيم والتشريع الجبائي

➤ متابعة ومراقبة نشاط المصالح وتحقيق الأهداف المسطرة لها.

بالإضافة إلى هذا فإن المديريات الولائية للضرائب تمارس السلطة السلمية على مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب. للذان كانا نتيجة الإصلاحات الجبائية الأخيرة و سوف نتطرق لهما بالتفصيل في المبحث الثاني.

المصالح الجهوية للأبحاث والمراجعات: يوجد ثلاثة مصالح جهوية للأبحاث والمراجعات لها صلاحيات على المستوى الوطن وهي الجزائر، وهران، قسنطينة، وهذه المصالح تقوم بما يلي:

- تنفيذ برامج البحث والتحقيق ومراقبة النشاطات والمداخل التي تضبطها مديرية الأبحاث والمراجعات وإعداد الإحصائيات اللازمة، ضمان تسيير وسائل تدخل فرق التحقيق الجبائي ودراسة الشكاوى الناجمة عن التحقيقات المنجزة من طرف فرق التحقيق الجبائي.

- تنفيذ برامج التحقيق والبحث والمتابعة ومراقبة الأشغال المتعلقة بها وتقييمها الدولي والفصل في الشكاوى المتعلقة بالمراقبات المنجزة.

تقسم المهام بين مصالح الأبحاث والمراجعات والمديرية الفرعية للأبحاث والمراجعات على مستوى المديرية الولائية للضرائب بناء على أهمية رقم أعمال المؤسسات الخاضعة للرقابة، أي تلك التي تحقق رقم أعمال سنوي يتجاوز 02 مليون دينار جزائري بالنسبة لأنشطة الإنتاج أو التجارة و01 مليون دينار جزائري بالنسبة لمؤدي الخدمات الذين يتبعون مصالح الأبحاث والمراجعات، وفي المقابل تلك التي تحقق أرقام أعمال لا تتجاوز الحدود المذكورة يتبعون للمصالح المحلية للأبحاث والمراجعات. (2)

1.2. المديرية الفرعية للأبحاث والمراجعات: وتنقسم الى المديرية الفرعية للتحقيقات والبحث عن المعلومات الجبائية، والمديرية الفرعية للبرمجة، وكذلك الى المديرية الفرعية للنماذج والاعراضات.

5.2. مفتشيات الضرائب: تم إنشاء مفتشيات الضرائب بموجب الأمر رقم 60- 91 بتاريخ 23 فيفري 1991⁽³⁾ حيث تنص المادة 12 منه تتولى مفتشية الضرائب على الخصوص مسك الملف الجبائي الخاص بكل خاضع للضريبة حيث تقوم بالبحث وجمع المعلومات الجبائية واستغلالها، ومراقبة التصاريحات وإصدار الجداول الضريبية وكشوف العائدات وتنفيذ عمليات التسجيل، حيث تشكل مفتشيات الضرائب حجر الأساس في تنظيم الإدارة الجبائية وتنقسم إلى:

- مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحر؛

- مصلحة جباية مدا خيل الأشخاص الطبيعيين؛

- مصلحة الجباية العقارية؛

- مصلحة التدخلات؛

2.6. قباضات الضرائب: وتنقسم إلى قسمين:

- قباضة تحصيل الضرائب؛

- قباضة التسيير المالي للبلديات والقطاعات الصحية؛

وتهدف هذه القباضات إلى دعم التنسيق مع مصالح الوعاء وكذا التحصيل القسري.

ثانيا: هياكل الادارة الجبائية المستحدثة

تأثرت الإدارة الجبائية باعتبارها طرف هام في القطاع المالي بالإصلاحات الاقتصادية التي عرفتھا الجزائر خلال تلك الفترة في هذا الصدد و وجدت نفسها مطالبة بوضع استراتيجية لعصرنة هياكلها

الادارية_____ة.

قصد تحقيق هذه الغاية، تم إنشاء هياكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية تتمثل في مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب و المراكز الجوية للضرائب ، هدفها تجميع المفتشيات و القباضات حسب طبيعتها المكانية المكنة بين بالضريبة. تتكفل هذه الهياكل بمهام جديدة تتمثل في التسيير و الرقابة و التحصيل و البحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية التي تخضع لها.

تعريف مديرية كبريات المؤسسات

تعتبر مديرية كبريات المؤسسات من بين المصالح الجبائية الخارجية التابعة للمديرية العامة للضرائب. ويتواجد مقرها في بن عكنون بالجزائر العاصمة، في انتظار إنشاء فرعين آخرين تابعين لها في كل من قسنطينة ووهران مستقبلا.

إن هذه المديرية هي نتيجة الإصلاحات الهيكلية التنظيمية الجديدة التي شهدتها الإدارة الجبائية الجزائرية سنة 1991 م والتي تم التخطيط بموجب المرسوم رقم 60/ 91 المؤرخ في 23 فيفري 1991 م المعدل والمتمم لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية.

وقد تم إنشاء هذه المديرية بموجب المرسوم 303/02 المؤرخ في 28 سبتمبر 2002 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 60/91.

1. وتقوم مديريات كبريات المؤسسة بتسيير الملفات الجبائية للمؤسسات التابعة للقانون الجزائري والخاضعة لضريبة ارباح الشركات وتتكفل جبائيا بالتسيير والفحص والتحصيل بالنسبة للشركات الأجنبية والشركات العاملة في ميدان المحروقات والشركات الخاضعة لضريبة أرباح الشركات التي يفوق رقم أعمالها 100 مليون دج.

2. وتتكفل هذه المديرية بـ:

- قوية الضمانات للمكلفين بالضريبة المعترف بها؛
- توسيع طرق الطعن؛

- تحديث وتبسيط الإجراءات، وضع جهاز متكامل للتسيير المعلوماتي للضريبة؛
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمؤسسات بواسطة المحادث الجبائي الوحيد؛
- الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات

وفقا للقرار الوزاري الصادر في 07 جوان 2005 المحدد لتنظيمات المديريات الفرعية لمديرية كبريات

المؤسسات فان هذه الأخيرة تتكون من خمسة (5) مديريات فرعية وهي:

المديرية الفرعية لجباية المحروقات.

المديرية الفرعية للتسيير.

المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.

المديرية الفرعية للمنازعات.

المديرية الفرعية للتحصيل.

والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات.

وضعية الهياكل المستحدثة ضمن الهيكل التنظيمي للمديرية كبريات المؤسسات.



مراكز الضرائب (CDI): مركز الضرائب هو مركز تسيير موحد يجمع، تحت إشراف رئيس المركز كل مهام التسيير والتحصيل والمراقبة والمنازعات التي كانت تتكفل بها المفتشيات والقباضات ومديريات الضرائب الولائية.

بهذا الصدد، يشكل مركز الضرائب المحور الجبائي للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال إختصاصه وهم:
-المؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي؛
-المؤسسات غير الخاضعة لمجال إختصاص مديرية كبريات المؤسسات والتي يفوق رقم أعمالها عن 30.000.000 دج.

أولاً: تعريف مراكز الضرائب (CDI)

هي مراكز ذو إختصاص وبنية موحدة تسمح للمكلفين بالضريبة التابعين لها بإتمام جميع واجباتهم الجبائية من دون عناء التنقل بين المصالح الأخرى. ويشرف على إدارتها مدير المركز الذي يسهر على تنظيم مختلف عمليات تسيير الملفات الجبائية، الرقابة، التحصيل، المنازعات.

وهذه المراكز هي نتيجة الإصلاحات التي شهدتها بلادنا في منظومة الإدارة الجبائية سنة 1991 م. والتي تم التخطيط لها بموجب المرسوم رقم 91/ 60 المؤرخ في 23 فيفري 1991 م المعدل والمتمم لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية.

وقد تم الإعلان عن هذا المشروع بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02/ 303 المؤرخ في 28 سبتمبر 2002 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 91/ 60.

تختص مراكز الضرائب بتسيير جباية المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي والذين يقدر رقم أعمالهم ثلاثة (03) مليون دينار جزائري. بالإضافة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الغير تابعة لمديرية المؤسسات الكبرى.

. يمثل مركز الضرائب بالنسبة للمكلف بالضريبة المحاور الجبائي الوحيد المكلف بالتسيير العرضي لملفه كما يتفرع الى ثلاث اصناف كما يبينها الجدول التالي:

الجدول رقم: تقسيم مراكز الضرائب تبعا لمعيار عدد الملفات.

تبعا لمعيار عدد الملفات قسمت مراكز الضرائب الى ثلاث أصناف هي:	
الصنف 1	لعدد الملفات من 1.000 ملف الى 23.000 ملف
الصنف 2	لعدد الملفات أكثر من 2.000 الى 1.000 ملف
الصنف 3	أقل من 2.000 ملف

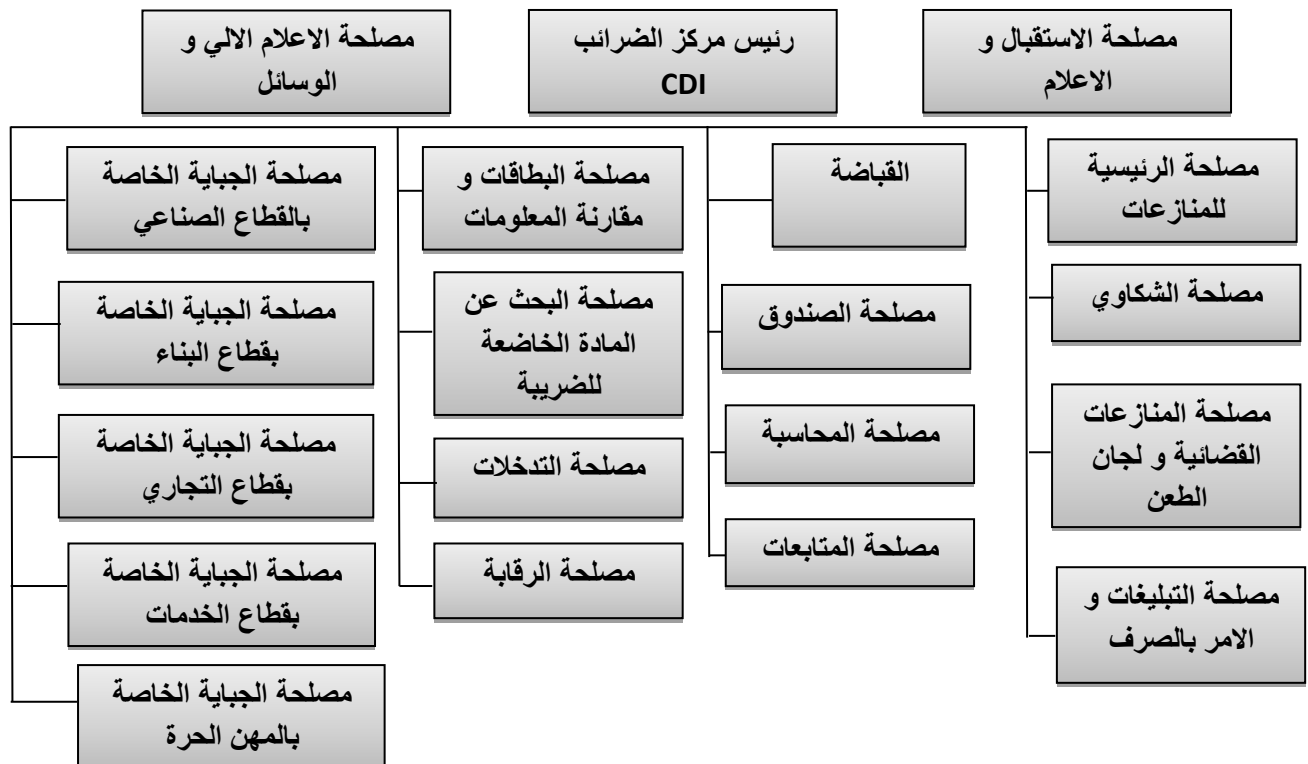
تنظيم مراكز الضرائب:

وفقا للقرار الوزاري الصادر في 07 جوان 2005 المحدد لتنظيمات المديريات الفرعية لمراكز الضرائب فإن

هذه الأخيرة تسير من طرف رئيس المركز وتتكون من:

ثلاثة مصالح رئيسية تتمثل في:

حسب ما يبينه الشكل التالي:



المراكز الجوية الضريبية: هي مراكز ذو اختصاص وبنية موحدة تسمح للمكلفين بالضريبة التابعين لها بإتمام واجباتهم الجبائية بطريقة عصرية. ويشرف على إدارتها مدير المركز الذي يسهر على تنظيم مختلف عمليات تسيير الملفات الجبائية، الرقابة، التحصيل، المنازعات.

وهذه المراكز هي نتيجة الإصلاحات التي شهدتها بلادنا في منظومة الإدارة الجبائية سنة 1991 م. والتي تم التخطيط لها بموجب المرسوم رقم 91/ 60 المؤرخ في 23 فيفري 1991 م المعدل والمتمم لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية.

وقد تم الإعلان عن هذا المشروع بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02/ 303 المؤرخ في 28 سبتمبر 2002 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 91/ 60.

تختص المراكز الجوية للضرائب بتسيير جباية المكلفين بالضريبة الغير خاضعين لمديرية كبريات المؤسسات ومراكز الضرائب، بل تهتم بالمكلفين الخاضعين للنظام الجزافي وكذا الأشخاص الذين يحققون مداخل مهنية (الضريبة على الدخل الإجمالي) والمداخل العقارية.

1.2. تنظيم المركز الجوي للضرائب

بموجب نص القانون رقم 06/ 327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006 م المحدد لتنظيمات الهياكل الخارجية للإدارة الجبائية فإن المراكز الجوية للضرائب والتي تدير من طرف رئيس المركز تتشكل من خمسة مصالح وخليّة

الشكل رقم (07): الهيكل التنظيمي للمركز الجوازي للضرائب

